

Distr.  
GENERAL

## الجمعية العامة

A/43/656  
30 September 1988  
ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISHالدورة الثالثة والأربعون  
البند ٧٦ من جدول الأعمالوكالة الأمم المتحدة لأغاثة وتشغيل اللاجئين  
الغلسطينيين في الشرق الأدنى

حماية اللاجئين الفلسطينيين

تقرير الأمين العام

١ - هذا التقرير مقدم عملاً بقرار الجمعية العامة ٦٩/٤٢ طاء المؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، المعنون "حماية اللاجئين الفلسطينيين" ، الذي تنص فقراته منطوقه على ما يلي :

## "إن الجمعية العامة ،

١ - تحمل إسرائيل مسؤولية أمن اللاجئين الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية والعربية الأخرى المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ، بما في ذلك القدس ، وتطلب إليها أن تفي ، بوصفها السلطة القائمة بالاحتلال ، بالتزاماتها في هذا الشأن ، وفقاً للأحكام ذات الصلة من اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب ، المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ ؛

٢ - تحت الأمين العام على أن يتخذ ، بالتشاور مع المفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لأغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ، تدابير فعالة لضمان سلامة اللاجئين الفلسطينيين وأمنهم وحقوقهم القانونية والانسانية في جميع الأراضي التي وقعت تحت الاحتلال الإسرائيلي في عام ١٩٦٧ وما بعده ؛

٣ - تطلب مرة أخرى إلى إسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال ، الافراج فوراً عن جميع اللاجئين الفلسطينيين المحتجزين ، ومن بينهم موظفو وكالة الأمم المتحدة لأغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ؛

٤" - تحث المفوض العام على توفير السكن ، بالتشاور مع حكومة لبنان ، للاجئين الفلسطينيين الذين هدمت القوات الاسرائيلية منازلهم أو أزالتها ؛

٥" - ترجو من المفوض العام أن يقوم ، بالتشاور مع حكومة لبنان بتوفير الاصلاحات الاسكانية العاجلة للملاجئ ولمنشآت الوكالة التي تضررت أو دمرت جزئيا خلال القتال ؛

٦" - تطلب مرة أخرى إلى اسرائيل أن تعوض الوكالة عن الاضرار التي لحقت بممتلكاتها ومرافقها نتيجة الغزو الاسرائيلي للبنان ، دون أن يمس ذلك بمسؤولية اسرائيل عن جميع الاضرار الناشئة عن ذلك الغزو ؛

٧" - ترجو من الامين العام أن يقوم ، بالتشاور مع المفوض العام للوكالة ، بتقديم تقرير إلى الجمعية العامة ، قبل افتتاح دورتها الثالثة والاربعين ، عن تنفيذ هذا القرار" .

٢ - وفي ٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ ، وجه الامين العام مذكرة شفوية إلى الممثل الدائم لاسرائيل لدى الامم المتحدة لفت فيها انتباهه إلى مسؤولية الامين العام عن تقديم تقرير بموجب القرار وطلب إلى الممثل الدائم أن يبلغه بأي خطوات اتخذتها حكومته أو اعتزمت اتخاذها تنفيذا لاحكام القرار ذات الصلة .

٣ - وأجاب الممثل الدائم لاسرائيل لدى الامم المتحدة ، في مذكرة شفوية مؤرخة في ٧ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، بما يلي :

"عرض موقف اسرائيل من هذا القرار عرضا كاملا في البيانات التي أدلى بها ممثل اسرائيل في اللجنة السياسية الخاصة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ (A/SPC/41/SR.14) ، وفي تقرير الامين العام (A/42/481) المؤرخ في ١٨ آب/أغسطس ١٩٨٧ .

"وإن من الواضح أن اتخاذ القرار ٦٩/٤٢ طاء المعنون "حماية اللاجئين الفلسطينيين" ينم عن النفاق وينطوي على مفارقة تاريخية وفي غير محله . إذ بالرغم من انسحاب اسرائيل من لبنان في عام ١٩٨٥ ، ما يزال هذا القرار

يحمل اسرائيل مسؤولية استمرار معاناة الفلسطينيين في لبنان . وليس غريبا أن يواصل مقدمو القرار تحميل اسرائيل مسؤولية الاضطهاد العربي للاجئين الفلسطينيين .

"ففي السنوات الثلاث الماضية قتل وجرح آلاف الفلسطينيين في مخيمات اللاجئين في لبنان في قتال وحشي لا علاقة لاسرائيل به . وبالمثل ، تشهد مخيمات اللاجئين الفلسطينيين في سوريا والاردن حالات لا توحد من البؤس آثر أصحاب القرار ٦٩/٤٢ طاء تجاهلها .

"وهذا العرض الانتقائي المشوه من جانب مقدمي القرار ٦٩/٤٢ طاء لحالة اللاجئين الفلسطينيين في البلدان العربية ، يدل بوضوح على إزدواجية المعايير المتأصلة في هذا القرار والتجاهل الصارخ لرفاههم العام" .

٤ - وقد أشار الأمين العام ، في تقارير سابقة حول هذا الموضوع ، إلى القيود التي صادفها في اتخاذ التدابير التي طلبتها منه الجمعية العامة . ومع ذلك ، فقد واصل المفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) ، بوصفه أكبر موظف في الأمم المتحدة مسؤول عن تقديم الخدمات إلى اللاجئين الفلسطينيين ، جهوده ، بالتشاور مع الأمين العام ، لعمل كل ما هو ممكن للمساعدة على توفير السلامة والأمن للاجئين في جميع الأراضي الواقعة تحت الاحتلال . أما جهوده المتعلقة باللاجئين الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة في الفترة المشمولة بهذا التقرير فقد وصفها في تقريره السنوي إلى الجمعية العامة (١) .

٥ - وبعد أن انسحبت القوات الاسرائيلية من منطقتي صيدا ومور في شباط/فبراير ونيسان/ابريل ١٩٨٥ على التوالي (انظر الفقرة ٥ من الوثيقة A/40/756) ، لا يوجد شيء آخر للإبلاغ عنه بشأن اللاجئين الفلسطينيين في لبنان في إطار هذا التقرير .

٦ - ويستعرض الفرع الثاني - ألف من التقرير السنوي للمفوض العام للأونروا إلى الجمعية العامة عن الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٨٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٨ ، الجهود التي بذلتها الأونروا خلال الفترة المستعرضة لبدء برنامج لاصلاح ملاجئ اللاجئين ومنشآت الوكالة التي لحقت بها أضرار والتي هدمت أثناء القتال في لبنان .

٧ - ولم يحرز أي تقدم في موضوع المطالبة التي تقدمت بها الأونروا إلى الحكومة الإسرائيلية بشأن الأضرار التي لحقت بممتلكاتها ومرافقها نتيجة للغزو الإسرائيلي للبنان في عام ١٩٨٢ .

#### الحواشي

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والأربعون ، الملحق رقم ١٣ (A/43/13) . وانظر ، على وجه الخصوص ، المقدمة والفرع الثاني - بء .